الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/RES/49/156
7 February 1995

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
البند ٩٦ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة
[بناء علي تقرير اللجنة الثالثة (A/49/606)]

٤٩/١٥٦- معهد الأمم المتحدة الافريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٤٨/١٠١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

وإذ تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٤/٢١ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤،

وإذ تدرك الصعوبات المالية التي لا يزال المعهد الافريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين يواجهها نتيجة لكون كثير من الدول في المنطقة الافريقية تندرج في عداد أقل البلدان نموا ولذا فهي تفتقر الى الموارد الضرورية التي تدعم بها المعهد،

وإذ تعي الجهود التي بذلها المعهد حتى الآن في أداء مهمته بقيامه، في جملة أمور، بتنظيم البرامج التدريبية والحلقات الدراسية الإقليمية وكذلك توفير الخدمات الاستشارية،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام[١]،

١ - تثني على المعهد الافريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين للأنشطة التي اضطلع بها رغم الصعوبات التي يواجهها في الوفاء بولايته، والتي يرد ذكرها في التقرير المرحلي للأمين العام عن أنشطة معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة ومعاهد أخرى[٢]؛

(١) A/49/712.

(٢) E/CN.15/1994/10، الفقرات ٧١ إلى ٨٤.

٢ - تعرب عن تقديرها للحكومات والهيئات الحكومية الدولية التي قدمت الدعم للمعهد لدى اضطلاعه بمسؤولياته؛

٣ - تناشد الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية توفير الدعم المالي والتقني للمعهد لتمكينه من الوفاء بأغراضه، ولا سيما ما يتعلق منها بالتدريب والمساعدة التقنية والتوجيه المتعلق بالسياسات والبحث وجمع البيانات؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام كفالة توفير الموارد الكافية للمعهد، من الاعتمادات العامة للميزانية البرنامجية ومن الموارد الخارجة عن الميزانية، وأن يقدم مقترحات بشأن أي تمويل إضافي قد يلزم للمعهد، وذلك وفقا للفقرة ٣٢ من الفرع الثاني من قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣؛

٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم مقترحات لتوفير موارد إضافية للمعهد في سياق الميزانية البرنامجية التي يقترحها لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧؛

٦ - تطلب إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة توفير المبالغ اللازمة من أجل الدعم المؤسسي للمعهد وتنفيذ برنامج عمله، آخذا في الاعتبار الحالة الاقتصادية والمالية الصعبة التي تواجه العديد من البلدان في المنطقة الافريقية؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل، مع جميع الجهات المعنية، المتابعة الملائمة لتنفيذ هذا القرار، وأن يقدم تقريرا في هذا الصدد إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين والى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الرابعة.

الجلسة العامة ٩٤
٢٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٤